

Distr.: General
11 January 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني
باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج
العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع
جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ٩-٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ موجهة إلى إدارة شؤون نزع السلاح
من البعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة

تقدم البعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة
(إدارة شؤون نزع السلاح)، وتشرف بأن تحيل التقرير المرفق بشأن الجهود التي تبذلها
حكومة سلطنة عمان في مجال تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة
الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (انظر المرفق).

إن البعثة الدائمة ترغب في أن يظهر هذا التقرير بوصفه وثيقة من وثائق الاجتماع
المقبل للجنة التحضيرية ومن وثائق مؤتمر الأمم المتحدة المقبل المعني باستعراض التقدم المحرز في
تنفيذ برنامج العمل.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ الموجهة إلى إدارة شؤون نزع السلاح من البعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

تقرير حول جهود سلطنة عمان في مجال مكافحة ظاهرة انتشار الأسلحة النارية والاتجار بها

مقدم إلى إدارة شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة بشأن برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

أ - مقدمة:

تولي سلطنة عمان أهمية بالغة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وذلك لما يمثله الاستعمال المفرط للسلاح أو الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من إشكالات تتمثل في النواحي الاجتماعية والاقتصادية والأمنية وينتج عنها ظهور عصابات تهريب الأسلحة والذخائر والمخدرات والقيام بعمليات سلب ونهب على الطرقات والشوارع العامة. وهذه الإفرازات أدت إلى هدر الأموال العامة والخاصة وسهلت ارتكاب الجرائم الأخرى كالقتل ومقاومة رجال السلطة العامة أثناء تأديتهم لواجبهم الوطني، على سبيل المثال.

ب - جهود سلطنة عمان المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالأسلحة والاستعمال غير المشروع لها:

من منطلق حرص السلطات العمانية على المحافظة على النظام والأمن العام وحماية الأرواح والأموال وكفالة الطمأنينة والسكينة والعمل على استتباب الأمن وازدهار التنمية في البلاد، تكاتف جميع القوى المعنية بالأمن بالإضافة إلى جهود المواطنين للقضاء على هذه الظاهرة، وذلك من خلال ما يلي:

أولاً: إجراءات ضبط وتنظيم استخدام الأسلحة الصغيرة والخفيفة على المستوى المحلي:

١ - أصدرت السلطات تشريعاً يعالج كافة مسائل الأسلحة فيما يتعلق بالترخيص والحيازة والاستعمال والاستيراد والاتجار، سواء منها ما يخص الأفراد والأندية أو مؤسسات

القطاع الخاص والعام، وذلك بالقانون ٣٦/٩٠ وتعديلاته، وكذلك باللائحة التنفيذية رقم ٢٢/٩٨ م.

ونسقت قوى الأمن جهودها بهدف معرفة ما بحوزة المواطنين من أسلحة نارية بكافة أنواعها وأشكالها، وأصدرت التراخيص اللازمة لنوعية محددة منها وعملت على مصادرة غير ذلك.

٢ - تنظم سلطنة عمان حملة إعلامية توضح مساوئ حيازة واستعمال الأسلحة النارية والمتفجرات والمفرقات والنتائج السلبية المترتبة على ذلك.

٣ - شكلت لجان محلية لتنظيم حيازة الأسلحة المشروعة، وكذلك تم إنشاء ميادين رماية أهلية يتم من خلالها ممارسة الرماية كنوع من الأنشطة الرياضية. ويجري حالياً بحث إمكانية إدراج الرماية بالأسلحة كنوع من الأنشطة الرياضية التي تضطلع بها الأندية الرياضية، وذلك تحت مظلة الاتحاد العماني للرماية وشرطة عمان السلطانية ووزارة الشؤون الرياضية، ووفقاً للقواعد والأصول المطلوبة لممارسة هذا النوع من الأنشطة.

٤ - عينت السلطنة جهة مرجعية واحدة تتولى تنظيم شؤون الأسلحة من حيث الاستيراد والترخيص والمراقبة والضبط تحت إشراف شرطة عمان السلطانية.

٥ - أسند معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك إلى الإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية بشرطة عمان السلطانية مسؤولية متابعة تنفيذ تلك التشريعات والقوانين واللوائح والقرارات المتعلقة بهذا الشأن.

٦ - أنشئت بالإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية قاعدة بيانات للتحليل الجنائي تسجل فيها البلاغات وحالات الجريمة التي تقع أو تضبط. بمخالفتها للقوانين والأنظمة، توضح فيها نوعية المخالفة، وشخصية المخالف، ومصادر السلاح، ونوعية وكيفية الحصول عليه (سرقة، شراء، تهريب، صناعة محلية)، وغيرها من المعلومات والبيانات ذات الصلة بالمهريين أو المتاحرين بالأسلحة.

٧ - تنظم السلطنة إحصائية جرمية سنوية متكاملة عن كافة الجرائم ومركبيها التي تقع في السلطنة ولمختلف الجنسيات والأعمار. مما فيها جرائم استعمال السلاح أو الاتجار غير المشروع فيه.

٨ - تخضع جميع الأسلحة التي ترخص (في أضيق الحدود) بسلطنة عمان إلى عملية فحص مخبري باستخدام أحدث التقنيات وتسجل جميع البيانات المتعلقة بها وبالأشخاص المرخص

لهم استعمالها وذلك قبل تسليمهم إياها من قِبَل الإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية أو إحدى تقسيماتها في المحافظات والمناطق.

٩ - طورت سلطنة عمان وسائل البحث عن الأسلحة والذخائر في المطارات والموانئ والمنافذ البرية وأهلت الكوادر البشرية القادرة على استخدام أحدث التقنيات العملية والعلمية بالإضافة إلى استعمال الكلاب البوليسية (الشرطية) في عمليات التفتيش عن الأسلحة.

١٠ - تتعاون سلطنة عمان مع المجتمع الدولي في مجال مكافحة الإرهاب والمخدرات وفي مجال الحد من ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة من كافة صوره وأشكاله، وذلك من خلال عمليات التسليم المراقب أو بضبط الشحنات المهربة التي تمر عبر الموانئ أو المنافذ الحدودية.

ثانيا : التعاون الدولي في مجال الحد من ظاهرة انتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة:

بما أن موضوع الأسلحة الصغيرة والخفيفة أصبح الآن موضع اهتمام كبير لدى الأوساط الدولية، فإن سلطنة عمان تقترح العمل بالإجراءات التالية التي يمكن اتخاذها لتعزيز التعاون الدولي للحد من ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، وهي ما يلي:

- ١ - حصر تصنيع الأسلحة والمتاجرة بها بالحكومات والتجار المرخص لهم.
- ٢ - فرض قيود على المصانع التي تصنع هذه الأسلحة، لتأشير الأسلحة بغرض تسهيل عملية متابعتها.
- ٣ - التزام الدول المصنعة بقواعد الإنتاج والتصدير، وعدم تصدير هذه الأسلحة لأي جهة غير حكومية أو غير رسمية.
- ٤ - فرض قيود على تصدير الأسلحة إلى الدول المستوردة، وعدم التصدير إلى الدول المتورطة بأية نزاعات مسلحة إلا إذا كانت الأسلحة المطلوبة لأغراض الدفاع عن النفس ومقاومة الاحتلال.
- ٥ - وضع مستودعات الأسلحة تحت سيطرة الحكومات وتشديد الرقابة عليها وتأمين الحماية والحراسة اللازمة لها للحيلولة دون تعرضها لعمليات النهب والسرقة.
- ٦ - تعزيز التعاون بين الدول في مجال تبادل المعلومات حول شحنات الأسلحة والتأكد من شرعية هذه الشحنات في المطارات والموانئ والمناطق الحدودية.

- ٧ - تطوير أنظمة الجمارك والأجهزة الأمنية وتزويدها بالأجهزة والمعدات المتطورة لمساعدتها على كشف شحنات الأسلحة والذخائر المهربة.
- ٨ - تعزيز التعاون الاستخباري بين الدول لتسهيل عملية متابعة شحنات الأسلحة من المصدر وحتى الجهة التي ستؤول إليها والتعرف على الأفراد والجماعات المتورطين.
- ٩ - وضع تشريعات وإجراءات إدارة على مستوى الدول تسمح بممارسة سيطرة فعالة على حيازة الأسلحة من قِبَل الأفراد والجماعات.
- ١٠ - مساعدة الدول الفقيرة على تطوير مجتمعاتها ورفع مستوى المعيشة بها حيث يعتبر ذلك أحد الأسباب الرئيسية للمتاجرة بالأسلحة وإيجاد مصدر رزق بديل لهم.
- ١١ - عمل برامج توعية لتعريف مواطني الدول الفقيرة بخطورة هذا النوع من الأسلحة وتأثيرها على الأمن والاستقرار والتنمية في بلدانهم.
- ١٢ - تقديم المساعدات المالية إلى برامج جمع الأسلحة من المواطنين وتدميرها.
- ١٣ - تشجيع التعاون الدولي والإقليمي وتفعيل دور المنظمات الحكومية وغير الحكومية للحد من هذه الظاهرة.

ج - النتائج التي تحققت:

بفضل الرؤى السديدة لقيادة سلطنة عمان الحكيمة ونتيجة لتكاتف جهود الجهات المعنية في هذا المجال، أشيع الأمن والطمأنينة بين المواطنين والمقيمين على كافة ربوع سلطنة عمان وشعر الخارجون على القانون، أو من تسول نفسه ذلك، بهيبة الدولة وقوة الأجهزة الأمنية والعسكرية وقدرتها على مكافحة الجريمة بشتى أنواعها وأشكالها، ومقدرتها على حماية الناس والأموال والأغراض وتحقيق الأمن والعدالة على قدم المساواة بينهم، مما أتاح مجالا واسعا لتنمية الازدهار الملحوظ في سلطنة عمان وفي كافة المجالات.